

شرح مسند أبي حنيفة

- نصب رجله اليمنى .

وبه : (عن عاصم عن أبيه عن وائل بن حجر قال : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جلس في الصلاة اجتمع ") أي فرش (رجله اليسرى وقعد عليها ونصب رجله اليمنى ") وفي الترمذي من حديث وائل قلت : لأنظرن إلى صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما جلس يعني للتشهد أفرش رجله اليسرى الحديث .

وروى أحمد عن ابن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم علمه التشهد فكان إذا جلس في وسط الصلاة وفي آخرها جلس على وركه اليسرى الحديث .

وفي مسلم عن عائشة كان E يفرش وينصب رجله اليمنى وروى النسائي عن ابن عمر أنه قال : من سنة الصلاة أن ينصب القدم اليمنى ويستقبل بأصابعها القبلة ويجلس على اليسرى . ورواه البخاري من غير ذكر استقبال القبلة بالأصابع والله أعلم